

قانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٩

بريط موازنة هيئة قناة السويس

للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة قناة السويس للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٧٧..... جنيه (فقط وقده سبعة مليارات وسبعمائة مليون جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ١١٩..... جنيه (فقط وقده مليار ومائة وتسعون مليون جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ٣٧..... جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٨٢..... جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٧٢١..... جنيه (فقط وقده سبعة مليارات ومائتان وعشرون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٦٠٢..... جنيه (فقط وقده ستة مليارات وعشرون مليون جنيه) منه مبلغ ٣٣..... جنيه فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٤٩..... جنيه (فقط وقده أربعمائة وتسعون مليون جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٥٥..... جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٣٥..... جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٩ / ٢٠٠٠ مبلغ ٤٩٠ جنيه (فقط وقدره أربعين مليون جنيه) كلها إيرادات رأسالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٩ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٩ م) .

حسني مبارك

故人不以爲子也。子之不孝，無以爲子也。故曰：「子不孝，無以爲子也。」